من جهة استعمال تا الخطاب فيما هي غير موضوعة له
وليس مجازا ولا يتصور فيه انتقال من ملزوم الى لازم
وقد تكون مشابهة للكناية كما في الصورة الثانية فانها
تشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع
له فراد منه غير الموضوع له وليس بكناية اذ لا يتصور
ضد لازم وملزوم وانتقال من احدهما الى الاخر وفيه نظر
لانهم لم يذهب اليه احد بل امر لا يقبله عقل لانه
يودي الى ان لكون كلام يدل على معنى دلالة صحيحة
من غير ان يكون حقيقة في ذلك المعنى ولا مجازا ولا
كناية بل الحق ان الاول مجاز والثاني كناية كما مر به
المص وهو الذي قصده السكاكي وتحقيقه ان قولنا
اذ يتاتى فستوق كلام دال على معنى يقصد به تهديد
المخاطب بسبب الاذية او يلزم منه التهديد الى كل من
صدر منه الاذية فان استعملته واردت به تهديد
المخاطب وغيره من المؤذين كان كناية وان اردت به تهديد
غير المخاطب بسبب الاذية بعلاقة استزادة المخاطب
في الاذية اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا كان مجازا

فصل اطبق البلغاء على ان المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والتصريح لان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم فهو دعوى الشيء ببينة فان وجود الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم من اللازم وهذا ظاهر وانما الاشكال في بيان اللزوم في سائر انواع المجاز واطبقوا ايضا على ان الاستعارة التحقيقية

مذهبهم

التحقيقية والتمثيلية ابلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز وقد علم ان المجاز ابلغ من الحقيقة وانما قيدنا الاستعارة بالتحقيقية والتمثيلية لان التخييلية والمكني عنها ليستا من انواع المجاز قال الشيخ عبد القاهر وليس السبب في كون المجاز والاستعارة والكناية ابلغ ان واحدا من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيدها خلافه بل لانه يفيد تاكيد الاثبات المعنى لا يفيده خلافه فليست مزية قولنا رايت اسدا على قولنا رايت رجلا هو والاسد سواء في الشجاعة ان الاول افاد زيادة في مساواة للاسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل المفضلية هي ان الاول افاد تاكيد الاثبات تلك المساواة لم يفدها الثاني وليست فضيلة قولنا كثير الرماد على قولنا كثير القرى ان الاول افاد زيادة لقراه لم يفدها الثاني بل هي ان الاول افاد تاكيد الاثبات كثرة القرى لم يفدها الثاني واعترض المص بان الاستعارة اصلها التشبيه والاصل في وجه الشبه ان يكون في المشبه به اتم منه في المشبه واظهر فقولنا رايت اسدا يفيد للمرئي شجاعة اتم مما يفيده قولنا رايت رجلا كالاسد لان الاول يفيد له شجاعة الاسد والثاني يفيد شجاعة دون شجاعة الاسد فكيف يصح القول بان ليس واحد من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيدها خلافه فاجاب بان مراد الشيخ ان السبب في كل صورة ليس هو ذلك وليس المراد ان ذلك

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)